جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
قسم القانون العام

# الأسس الدستورية لرسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية

## (دراسة مقارنة)

اطروحة مقدمة إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا
كجزء من متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في فلسفة القانون العام

تقدم بها الطالب

**هدير مشرع حسين**

بإشراف

**أ.م.د حيدر محمد حسن عبد اللّه**

٢٠٢٣م ١٤٤٥هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ)

صدق الله العظيم

سورة الانفال / الآية ٦٠

## الإهداء

إلى الـــــــــــذي شـــــــــــرفني بحمـــــــــــل اسمـــــــــــه

**والـــــــــــدي الغـــــــــــالي**

إلى الـــــــــــتي حملـــــــــــتني وهنـــــــــــا علـــــــــــى وهـــــــــــن

**والـــــــــــدتي الغاليـــــــــــة**

إلى الـــــــــــذين بفقـــــــــــدهم نقـــــــــــص عـــــــــــددي وقصـــــــــــم ظهـــــــــــري

**إخـــــــــــوتي الشـــــــــــهداء**

إلى الـــــــــــذين وقفـــــــــــوا معـــــــــــي وشـــــــــــدوا ازري

**إخـــــــــــوتي وأخـــــــــــواتي**

إلى رفيقـــــــــــة دربـــــــــــي وشـــــــــــريكة حيـــــــــــاتي

**زوجـــــــــــتي الغاليـــــــــــة**

إلى ثمـــــــــــاري الصـــــــــــالحة

**أولادي الأحبـــــــــــة**

أهـــــــــــدي ثمـــــــــــرة جهـــــــــــدي المتواضـــــــــــع

الباحث

## الشكر والامتنان

الشكر والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الانبياء والمرسلين سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين.

أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان للإنسان المعطاء والمعين الذي لا ينضب المشرف على اطروحتي الدكتور حيدر محمد حسن عبد الله، الذي ما كان لها أن تخرج بهذه الصورة لولا نصحه ومراجعته وتقويمه وارشاده، فجزاه الله عني خير جزاء.

واتقدم بعظيم الشكر والامتنان لمؤسسة بحر العلوم الخيرية والتي يرأسها الدكتور **ابراهيم بحر العلوم** المحترم، لما تقدمه من جهود كبيرة معطاء في دعم المسيرة العلمية في بلدنا العراق العزيز.

واتقدم بالشكر الجزيل والامتنان للسيد عميد معهد العلمين **أ. د زيد عدنان محسن العكيلي** وإلى السيد رئيس قسم القانون **أ. د صعب ناجي عبود** والسيد مقرر قسم القانون **أ.م.د خالد غالب التميمي** وملاك المعهد كافة لما قدموه لي أثناء مدة الدراسة والبحث، ولا يفوتني أن اشكر كل الاهل والأصدقاء على ما قدموه لي من دعم خلال فترة البحث.

ويحتم عليَّ الواجب ان أسجل شكري العالي المهيب بالاحترام إلى كل اساتذتي في سنة الدراسة التحضيرية داعياً الله سبحانه وتعالى أن يوفقهم وأن يجعل كل ما قدموه في ميزان اعمالهم.

واتقدم بالشكر والثناء إلى كل الموظفين القائمين على إدارة المكتبة في معهد العلمين وكلية القانون جامعة الكوفة وكلية القانون جامعة بغداد وكلية الحقوق جامعة النهرين وكلية العلوم السياسية جامعة النهرين. وكذلك اشكر مكتبة السنهوري ومكتبة القانون المقارن.

ولا أنسى بالشكر كل من قدم لي العون ولو بكلمة. جزاهم الله جميعا خير جزاء المحسنين

الباحث

# المستخلص

## المستخلص

إن السياسة العامة الأمنية في الدولة الإتحادية؛ اداة الدولة في تحقيق الأمن وتقويته وتثبيته والأساس في تحقيق الاستقرار والتنمية، وحتى تتمكن الدولة من رسم هذه السياسة بما يحقق استقرارها ونمو ورفاه الشعب وعلو تأثيرها بكل من حولها.

من ذلك تحرص السلطة التأسيسية الأصلية في بعض الدول، ومنها دول الدراسة المقارنة، على وضع أسس تفصيلية لرسم السياسة الأمنية، لتشمل كل ما يتعلق في التكوين والتمويل والتدريب والتجهيز والتسليح بما يحقق الغرض المتوخى، والتي يتعين على السلطات المنشأة التشريعية والتنفيذية التقيد بها عند رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية.

ورغماً عن ذلك نجد بعض الدساتير تتبنى منهجاً مغايراً، منها دستور جمهورية العراق ٢٠٠٥، يتأسس على تقرير بعض من هذه الأسس في الدستور، بينما تحيل تنظيم البعض الاخر منها إلى قانون، وقسم منها لم يشرع، فيما لم تذكر بشكل نهائي أسس مهمة أخرى قررتها بعض من الدساتير محل المقارنة، ولاسيما وأن الاقرار بكل هذه الأسس المتعلقة بتكوين الأجهزة الأمنية وتحديد مهامها ونظام عملها، ومصادر تمويلها، وبرنامج تدريبها ومنافذ تسليحها، يسهم في وضع سياسة قادرة على تأمين الأمن وتثبيته في الدولة.

وبناءً عليه شرعت الاطروحة في البحث عن تلك الأسس واستخلاصها، تلك التي يعد وجودها والاقرار بها في دستور الدولة لازماً من لوازم وجود سياسة أمنية تسهم في حماية كيان الدولة وتوطيد أركانها وتأخذ بعجلة بنائها ونمائها وازدهارها، في حدود الدول الإتحادية تحديداً لما لهذه الدول وتلك الأسس من خواص تختلف بها عن الدول الموحدة كما اعتمدت الاطروحة المنهج المقارن إذ بحثت في الأسس الدستورية لرسم السياسة الأمنية ومعاييرها وقواعدها اللازمة في تشكيل أجهزتها وتحديد مهامها وتبيان آليات تجهيزها وتدريبها في عدد من الوثائق الدستورية الرئيسة في الدول الإتحادية.

## فهرست المحتويات


| ت | الموضوع | الصفحة |
|---|---|---|
| ١ | الاهداء | ج |
| ٢ | الشكر والامتنان | د |
| ٣ | المستخلص | هـ |
| ٤ | فهرست المحتويات | و |
| ٥ | المقدمة | ١ |
| ٦ | **الفصل الأول: ماهية الأسس الدستورية لرسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية** | ٧ |
| ٧ | **المبحث الأول: التعريف بالأسس الدستورية لرسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية** | ٨ |
| ٨ | المطلب الأول: المقصود بالأسس الدستورية لرسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ٨ |
| ٩ | الفرع الأول: معنى الأسس الدستورية لرسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ٩ |
| ١٠ | الفرع الثاني: أنواع الأسس الدستورية لرسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ١٢ |
| ١١ | المطلب الثاني: مفهوم رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ٢٤ |
| ١٢ | الفرع الأول: معنى رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ٢٤ |
| ١٣ | الفرع الثاني: مكونات رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ٣٤ |
| ١٤ | **المبحث الثاني: مراحل رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية** | ٤٢ |
| ١٥ | المطلب الأول: مراحل رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية ذات الطبيعة التنفيذية | ٤٣ |
| ١٦ | الفرع الأول: مرحلة تخطيط السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ٤٣ |
| ١٧ | الفرع الثاني: مرحلة المفاضلة بين مقترحات رسم السياسة الأمنية | ٥٥ |
| ١٨ | المطلب الثاني: مراحل رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية ذات الطبيعة التشريعية | ٦٢ |
| ١٩ | الفرع الأول: مرحلة مناقشة اقتراح رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ٦٢ |
| ٢٠ | الفرع الثاني: مرحلة الموافقة على اقتراح رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ٦٨ |

| | | |
|---|---|---|
| ٢١ | **الفصل الثاني: أحكام رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية** | ٧١ |
| ٢٢ | **المبحث الأول: الأحكام الإجرائية الخاصة برسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية** | ٧٢ |
| ٢٣ | المطلب الأول: السلطة المختصة برسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ٧٣ |
| ٢٤ | الفرع الأول: نطاق اختصاص السلطة التنفيذية الإتحادية في رسم السياسة الأمنية | ٧٥ |
| ٢٥ | الفرع الثاني: نطاق اختصاص السلطة التشريعية الإتحادية في رسم السياسة الأمنية | ٨٨ |
| ٢٦ | المطلب الثاني: آليات الجهة المختصة في تنفيذ السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ٩٦ |
| ٢٧ | الفرع الأول: أجهزة تنفيذ السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ٩٧ |
| ٢٨ | الفرع الثاني: وسائل الأجهزة في تنفيذ السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ١١٠ |
| ٢٩ | **المبحث الثاني: الأحكام الموضوعية الخاصة برسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية** | ١١٧ |
| ٣٠ | المطلب الأول: اختصاصات الأجهزة المختصة برسم السياسة الأمنية | ١١٨ |
| ٣١ | الفرع الأول: الاختصاصات الدستورية للأجهزة المختصة برسم السياسة الأمنية | ١١٩ |
| ٣٢ | الفرع الثاني: الاختصاصات التشريعية للأجهزة المختصة برسم السياسة الأمنية | ١٢٧ |
| ٣٣ | المطلب الثاني: آليات تدريب وتجهيز الأجهزة المختصة برسم السياسة الأمنية | ١٣٤ |
| ٣٤ | الفرع الأول: آليات تدريب الأجهزة المختصة برسم السياسة الأمنية | ١٣٥ |
| ٣٥ | الفرع الثاني: آليات تجهيز الأجهزة المختصة برسم السياسة الأمنية | ١٤٢ |
| ٣٦ | **الفصل الثالث: الرقابة على رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية** | ١٤٨ |
| ٣٧ | **المبحث الأول: الرقابة التشريعية على رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية** | ١٤٩ |
| ٣٨ | المطلب الأول: حالات الرقابة التشريعية على رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ١٥٠ |
| ٣٩ | الفرع الأول: الرقابة على القائمين على السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ١٥١ |
| ٤٠ | الفرع الثاني: الرقابة على وضع السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ١٦٢ |
| ٤١ | المطلب الثاني: وسائل السلطة التشريعية في الرقابة على رسم السياسة الأمنية | ١٧٢ |
| ٤٢ | الفرع الأول: وسائل الرقابة على القائمين على السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ١٧٢ |

| | | |
|---|---|---|
| ٤٣ | الفرع الثاني: وسائل الرقابة على وضع السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ١٨٦ |
| ٤٤ | **المبحث الثاني: الرقابة القضائية على رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية** | ١٩٤ |
| ٤٥ | المطلب الأول: إجراءات الرقابة القضائية على رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ١٩٥ |
| ٤٦ | الفرع الأول: الجهة المختصة بالرقابة القضائية على رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ١٩٧ |
| ٤٧ | الفرع الثاني: أسباب الرقابة القضائية على رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ٢٠٢ |
| ٤٨ | المطلب الثاني: وسائل الرقابة القضائية على رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ٢١٤ |
| ٤٩ | الفرع الأول: طرق الرقابة القضائية على رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ٢١٥ |
| ٥٠ | الفرع الثاني: أثار الرقابة القضائية على رسم السياسة الأمنية في الدولة الإتحادية | ٢٢٦ |
| **٥١** | **الخاتمة** | **٢٢٩** |
| ٥٢ | المصادر | ٢٣٥ |